

Distr.: General  
14 February 2022  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي  
فيينا، 23-27 أيار/مايو 2022

فريق الخبراء الحكوميين العامل  
المعني بالمساعدة التقنية  
فيينا، 23-27 أيار/مايو 2022

## جدول الأعمال المؤقتان المشروحان

الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

- 1- المسائل التنظيمية (بند مشترك):
  - (أ) افتتاح الاجتماع؛
  - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة).
- 3- تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة (بند مشترك بين الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية).
- 4- مسائل أخرى (بند مشترك).
- 5- اعتماد التقرير المشترك (بند مشترك).

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية

- 1- المسائل التنظيمية (بند مشترك):
  - (أ) افتتاح الاجتماع؛
  - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة (بند مشترك بين فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي).



- 3- الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان.
- 4- وضع واعتماد الصيغة النهائية للتوصيات المنبثقة عن الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل (المعقود يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020).
- 5- المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها.
- 6- مسائل أخرى (بند مشترك).
- 7- اعتماد التقرير المشترك (بند مشترك).

## الشروح

### الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي

#### 1- المسائل التنظيمية

##### (أ) افتتاح الاجتماع

سوف يفتتح الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في الساعة 10/00 من يوم الاثنين، 23 أيار/مايو 2022.

##### (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

في 30 تموز/يوليه 2021، وافق المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، على مواعيد عقد اجتماعي للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية، اللذين سيعقدان بالتعاقب في الفترة من 23 إلى 27 أيار/مايو 2022، مع عقد مناقشة مواضيعية مشتركة بشأن تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة، وفقاً لقرار المؤتمر 6/10.

وفي 22 كانون الأول/ديسمبر 2021، وافق المكتب الموسع، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، على المواضيع الفنية للاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي.

وتبدأ المداولات بشأن البندين 1 و2 من جدول أعمال الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في الساعة 10/00 من يوم الاثنين 23 أيار/مايو 2022، وستستمر المناقشة بشأن البند 2 من جدول الأعمال حتى الساعة 18/00 من نفس اليوم. ومن المتوقع أن تبدأ الجلسات المشتركة للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية بشأن البند المشترك من جدول الأعمال المعنون "تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة" صباح يوم الثلاثاء 24 أيار/مايو 2022، وستستمر حتى الساعة 18/00 من نفس اليوم. وستناقش مسائل أخرى بعد ظهر يوم الخميس، 26 أيار/مايو 2022. ومن المقرر مناقشة اعتماد التقرير المشترك للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية بعد ظهر يوم الخميس 26 أيار/مايو 2022، وصباح يوم الجمعة 27 أيار/مايو 2022.

أثر جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على تنظيم الأعمال والتغييرات الممكنة في هذا الصدد

نظرا لتأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) المستمرة، بما في ذلك القيود المفروضة على السفر، قد تصبح التغييرات في شكل الاجتماع ضرورية في أي وقت خلال فترة وجيزة، مثل عقد الاجتماع في شكل هجين، يجمع بين عنصر المشاركة حضوريا والمشاركة عبر الإنترنت. ونظرا للقيود الزمنية التي تفرضها الاستعانة بمنصة الترجمة الشفوية عن بُعد، فإن مدة الاجتماعات الهجينة تقتصر على ساعتين، وبالتالي، إذا أصبح من الضروري اعتماد الشكل الهجين، فسيُلزم إجراء تعديل طفيف في جدول الأعمال. وتراقب الأمانة الوضعية عن كثب وستقدم معلومات مستكملة في الوقت المناسب عن تنظيم العمل، رهنا بموافقة المكتب الموسع. ولذلك، تُنصح الوفود بالاطلاع بصورة منتظمة على الصفحتين الشبكتين للفريقين العاملين.

## 2- نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة)

في الاجتماعات السابقة، ناقش الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي مواضيع مختلفة تتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية، بما في ذلك المواضيع المقترحة التي قدمها الفريق العامل نفسه. وناقش، على وجه الخصوص، جوانب مختلفة من المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية (المادة 18 من اتفاقية الجريمة المنظمة) وتسليم المجرمين (المادة 16). وعلاوة على ذلك، ناقش الفريق العامل، في عام 2016، التعاون الدولي لأغراض المصادرة والتصرف في عائدات الجرائم أو الممتلكات المصادرة (المادتان 13 و14)، وفي عام 2017، نقل الإجراءات الجنائية (المادة 21). وعلاوة على ذلك، ركز الفريق العامل في اجتماعاته المعقودة في عامي 2020 و2021 على موضوعي التحقيقات المشتركة وأساليب التحري الخاصة (المادتان 19 و20 على التوالي).

وبما أن مرحلة الاستعراض المقبلة لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ستركز على التعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة والمصادرة، سوف تتاح للفريق العامل فرصة إعادة النظر في تلك الأحكام لإجراء مزيد من المناقشة استنادا إلى الملاحظات والاتجاهات والتحديات المشتركة التي استبينت من خلال عملية الاستعراض.

وقبل بلوغ تلك المرحلة، تتاح للفريق العامل فرصة تركيز اهتمامه على المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة (نقل الأشخاص المحكوم عليهم)، التي لم يناقشها بعد في اجتماعاته. ووفقا للمادة 17، لعل الدول الأطراف تود أن تنظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن نقل الأشخاص الذين يحكم عليهم بعقوبة الحبس أو بأشكال أخرى من الحرمان من الحرية، لارتكابهم جرائم مشمولة باتفاقية الجريمة المنظمة إلى إقليمها لكي يتسنى لأولئك الأشخاص إكمال مدة عقوبتهم هناك.

وعلاوة على ذلك، لعل الفريق العامل يود التركيز على الاعتبارات العملية في مجال نقل الأشخاص المحكوم عليهم، مثل الممارسات الجيدة والتحديات، مع مراعاة أن طريقة التعاون الدولي هذه في المسائل الجنائية قد تأثرت بشكل خاص أثناء جائحة كوفيد-19.

وللنظر في البند 2 من جدول الأعمال، ستعرض على الفريق العامل ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة) (CTOC/COP/WG.3/2022/2)، ستتضمن معلومات عن الاعتبارات العملية والقانونية والممارسات الجيدة والتحديات التي تواجه فيما يتعلق بنقل الأشخاص المحكوم عليهم.

### الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة) (CTOC/COP/WG.3/2022/2)

3- **تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة**  
في إطار بند جدول الأعمال، ستقدم الأمانة معلومات مستكملة موجزة عن الأدوات المتاحة وأنشطة المساعدة التقنية الجارية بهدف منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة.

وطلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في قراره 6/10، إلى فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، إجراء مناقشة مواضيعية مشتركة بشأن تطبيق الاتفاقية من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة، وتقديم توصيات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته الحادية عشرة، في إطار ولاية كل منهما، من أجل تعزيز التطبيق العملي للاتفاقية. وبغية تيسير المناقشة المواضيعية المشتركة، من المقرر أن يجتمع الفريقان العاملان بالتعاقب في الفترة من 23 إلى 27 أيار/مايو 2022، مع عقد جلسات مشتركة بشأن هذا البند المشترك من جدول الأعمال.

وستستند المناقشة المواضيعية المشتركة إلى مناقشات الخبراء بشأن منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة التي عقدتها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في فترة ما بين الدورتين، من 14 إلى 16 شباط/فبراير 2022، وناقش فيها المشاركون السبل الملموسة لتحسين الاستراتيجيات وتدابير التصدي من أجل منع هذه الجرائم ومكافحتها بفعالية، وتعزيز التعاون الدولي على المستوى التنفيذي بهذا الشأن. وركزت مناقشات الخبراء على مواضيع مثل منع الجرائم التي تضر بالبيئة؛ ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة؛ وتعزيز التعاون الدولي من أجل التصدي للجرائم التي تضر بالبيئة. وستستكشف المناقشة المواضيعية المشتركة التي سيعدها الفريقان العاملان التابعان لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بمزيد من التفصيل، نهج التجريم لدى نظريتهما في سبل التصدي للجرائم التي تضر بالبيئة، فضلا عن المسائل المتصلة بالتعاون الدولي من أجل مكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة، بما في ذلك التطبيق العملي للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية.

### الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة عن تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة (CTOC/COP/WG.2/2022/3-CTOC/COP/WG.3/2022/3)

### 4- مسائل أخرى

في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمسائل أخرى، ستقدم الأمانة، في جملة أمور، معلومات مستكملة موجزة عن أدوات التعاون الدولي المتاحة، مثل خلاصة القضايا الخاصة بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية التي استخدمت فيها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة كأساس قانوني، التي نشرت مؤخرا.

ونظرا لعدم توجيه انتباه الأمانة إلى أي مسائل أخرى يراد طرحها في إطار البند 4 من جدول الأعمال، فلا يتوقع في الوقت الحاضر تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

## 5- اعتماد التقرير المشترك

سيعتمد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية تقريراً مشتركاً عن اجتماعاتهما، بما في ذلك مناقشتها المشتركة، تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

### فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية

#### 1- المسائل التنظيمية

##### (أ) افتتاح الاجتماع

سوف يفتتح الاجتماع الثالث عشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية في الساعة 10/00 من يوم الاثنين، 23 أيار/مايو 2022.

##### (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

للاطلاع على شروح بشأن هذا البند، انظر أيضاً البند 1 (ب) من جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، أعلاه.

وفي 22 كانون الأول/ديسمبر 2021، وافق المكتب الموسع، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة، على المواضيع الفنية للاجتماع الثالث عشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية.

ومن المتوخى أن تبدأ الاجتماعات المشتركة للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية بشأن البند المشترك من جدول الأعمال المعنون "تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة" صباح يوم الثلاثاء 24 أيار/مايو 2022 وستستمر حتى الساعة 18/00 من نفس اليوم. ومن المقرر مناقشة البند 3 من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية يوم الأربعاء 25 أيار/مايو 2022. ومن المقرر مناقشة البندين 4 و5 من جدول أعمال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية صباح يوم الخميس 26 أيار/مايو 2022. وستناقش مسائل أخرى بعد ظهر يوم الخميس، 26 أيار/مايو 2022. ومن المقرر مناقشة اعتماد التقرير المشترك لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي بعد ظهر يوم الخميس 26 أيار/مايو 2022، وصباح يوم الجمعة 27 أيار/مايو 2022.

#### 2- تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة

للاطلاع على شروح بشأن هذا البند، انظر البند 3 من جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثالث عشر للفريق العامل المعني بالتعاون الدولي، أعلاه.

#### 3- الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني

##### وحقوق الإنسان

في إطار بند جدول الأعمال، ستقدم الأمانة معلومات مستكملة موجزة عن الأدوات المتاحة وأنشطة المساعدة التقنية الجارية بهدف وضع استراتيجيات لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها.

وطلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في قراره 4/10، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) مواصلة تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات

إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، من أجل دعم قدرتها على منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها، بوسائل منها تقديم المساعدة في وضع الاستراتيجيات الوطنية لمنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها. واستجابة لذلك الطلب، قام المكتب في عام 2021 بوضع وإطلاق مجموعة أدوات خاصة باستراتيجية الجريمة المنظمة من أجل وضع استراتيجيات ذات أثر كبير بعنوان Organized crime strategy toolkit for developing high-impact strategies.

وبناء على مجموعة الأدوات، لعل الفريق العامل يود تركيز مداولاته على تبادل الخبرات المتعلقة بكيفية إدماج أحكام الاتفاقية في الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها. ولعل الفريق العامل يود أيضا النظر في المبادئ والأهداف الشاملة التي يمكن أن تساعد في توجيه وضع استراتيجيات الجريمة المنظمة، والدروس المستفادة والممارسات الجيدة من حيث الأنشطة والتكتيكات والقدرات التي تخدم تلك المبادئ والأهداف، فضلا عن رصد وتقييم فعالية استراتيجيات منع الجريمة المنظمة ومكافحتها. كما يمكنه أن يتبادل المعلومات عن تقييمات خطر الجريمة المنظمة الخطيرة على الصعيد المحلي أو أي تقارير ووثائق أخرى قائمة على المعرفة تتعلق بالجريمة المنظمة، لأنها تستخدم كقاعدة أدلة لهذه الاستراتيجيات، ونوع المعلومات اللازمة بشأن تهديدات الجريمة المنظمة على الصعيد العالمي من أجل دعم قدرة الدول على منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها. وأخيرا، لعل الفريق العامل يود مناقشة سبل ووسائل تعميم مراعاة المنظور الجنساني واعتبارات حقوق الإنسان في إطار استراتيجيات منع الجريمة المنظمة ومكافحتها.

#### الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة بشأن الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان (CTOC/COP/WG.2/2022/2)

#### 4- وضع واعتماد الصيغة النهائية للتوصيات المنبثقة عن الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل (المعقود يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020)

عقد الاجتماع الثاني عشر لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020. وفي ذلك الاجتماع، كان بندا جدول الأعمال الموضوعيان هما "تحديث السجلات التشريعية للدول الأطراف تحضيرا لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها" و"تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في الاجتهاد القانوني المحلي".

ونظرا لجائحة كوفيد-19، عقد الاجتماع الثاني عشر من خلال اتصال جميع المندوبين، وكذلك الرئيس، بواسطة منصة للترجمة الشفوية عبر الإنترنت، ولم يحضر في قاعة الاجتماع سوى ممثلو الأمانة. ونظرا لتلك القيود، لم يتسن اتباع الممارسة المعمول بها والمتمثلة في التفاوض بشأن مشاريع التوصيات أثناء اجتماع الفريق العامل واعتمادها كجزء من التقرير النهائي.

وبدلا من ذلك، أرفقت مشاريع التوصيات المعنونة "نقاط مناقشة للنظر فيها مستقبلا استبانها رئيس فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية" بتقرير اجتماع الفريق العامل (CTOC/COP/WG.2/2020/3). وتماشيا مع الممارسة المتبعة، قدم التقرير إلى مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة.

وقبل الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، وافق المكتب الموسع، باستخدام إجراء الموافقة الصامتة في 31 تموز/يوليه 2020، على إجراء تفاوض بشأنه الدول الأعضاء خلال مشاورات غير رسمية. وتضمن الإجراء ما يسمى بـ"فترة التفكير"، التي قامت الأمانة خلالها، نيابة عن رئيس الفريق العامل، بتعميم مشروع

التوصيات في شكل ورقة غير رسمية (قبل نشر التقرير النهائي) على البعثات الدائمة للدول الأعضاء التي سجلت نفسها للمشاركة في اجتماع الفريق العامل، وكذلك على جميع أعضاء الوفود المسجلين، وحددت موعداً أقصى هو 16 أيلول/سبتمبر 2020 لتقديم التعليقات على نقاط المناقشة الموضوعية لينظر فيها المؤتمر لاحقاً. وقد أُتيحت التعليقات التي قدمتها الدول الأطراف قبل الموعد الأقصى المشار إليه أعلاه لمؤتمر الأطراف في دورته العاشرة في ورقة اجتماع (CTOC/COP/2020/CRP.5).

ونظراً للظروف المبينة أعلاه وأثر جائحة كوفيد-19 على شكل الدورة العاشرة للمؤتمر، لم يتسن اتباع الممارسة المعمول بها في الدورات السابقة للمؤتمر، وهي السعي إلى إقرار المؤتمر لتوصيات الفريق العامل التي جرى التفاوض بشأنها من خلال اعتماد قرار ترفق به تلك التوصيات.

وبناء على ذلك، اقترحت الأمانة، بالتشاور مع رئيس الفريق العامل في اجتماعه الثاني عشر، أن تستمر المناقشة الرامية إلى وضع الصيغة النهائية للتوصيات واعتمادها - استناداً إلى نقاط المناقشة التي استبانها رئيس فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية للنظر فيها مستقبلاً - في الاجتماع الثالث عشر للفريق العامل، بغية عرض تلك التوصيات على مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة من أجل إقرارها.

ولعل الفريق العامل يود مواصلة وختم المناقشات التي بدأت في عام 2020، بهدف اعتماد التوصيات وتقديمها إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة بغية إقرارها نهائياً. وسيكون أساس المناقشة هو تقرير اجتماع الفريق العامل الذي عقد يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020 (CTOC/COP/WG.2/2020/3) وورقة الاجتماع المذكورة أعلاه (CTOC/COP/2020/CRP.5). وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الأمانة للاجتماع الأخير للفريق العامل، الذي عقد في تموز/يوليه 2020، كمادة مرجعية (CTOC/COP/WG.2/2020/2).

#### الوثائق

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة عن تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في الاجتهاد القانوني المحلي (CTOC/COP/WG.2/2020/2)

تقرير عن اجتماع فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية المعقود في فيينا يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020 (CTOC/COP/WG.2/2020/3)

مذكرة من الأمانة تتضمن التعليقات الواردة بشأن نقاط المناقشة التي سينظر فيها مستقبلاً والمنبثقة عن الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية (المعقود يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020) (CTOC/COP/2020/CRP.5)

#### 5- المسائل المتعلقة بألية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

##### والبروتوكولات الملحقة بها

في إطار بند جدول الأعمال، سوف تقدم الأمانة معلومات محدثة وجيزة عن المسائل المتعلقة بألية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها.

ووفقاً للفقرة 12 من إجراءات وقواعد تشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، تُدرج مسألة استعراض العملية "كبند في جداول أعمال المؤتمر وأفرقة العاملة، بما يتوافق مع مجالات خبراتهم الفنية ودون المساس بالولاية القائمة لكل منهم. ونظراً للطابع التدريجي للاستعراضات...، يقرر المؤتمر أو المكتب الموسع في وقت مناسب محتوى جداول أعمال ومواعيد اجتماعات

الأفرقة العاملة. وبغية التأكد من أن بمقدور الأفرقة العاملة أن تسهم في الآلية وأن تنفذ في نفس الوقت ولاياتها القائمة أيضاً، لا ينبغي لأي فريق عامل أن يخصص أكثر من بند واحد من بنود جدول أعماله في كل دورة للمسائل المتصلة بسير عملية الاستعراض."

وعلاوة على ذلك، تشير الفقرة 44 من الإجراءات والقواعد إلى أن فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية ينظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة أثناء عملية الاستعراض ويقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف بشأن كيفية مساعدة الدول الأطراف في جهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

وفي حين أنه ليس من المتوقع الانتهاء من إعداد عدد كاف من قوائم الملاحظات في المرحلة الأولى من عملية الاستعراض بحلول الربع الثاني من عام 2022، بغية إتاحة مناقشة النتائج، وكذلك بشكل خاص احتياجات المساعدة التقنية المستبانة، لعل الفريق العامل يود أن يكرس اهتمامه لتحديث التطورات الراهنة والتقدم المحرز في آلية استعراض التنفيذ وإتاحة فرصة للدول الأطراف لتبادل خبراتهم التي قدمت حتى الآن.

#### 6- مسائل أخرى

في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمسائل أخرى، سوف تقدم الأمانة معلومات مستكملة موجزة عن أدوات المساعدة التقنية المتاحة بهدف منع الجريمة المنظمة ومكافحتها.

ونظراً لعدم توجيه انتباه الأمانة إلى أي مسائل أخرى يراد طرحها في إطار البند 6 من جدول الأعمال، فلا يتوقع في الوقت الحاضر تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

#### 7- اعتماد التقرير المشترك

سيعتمد فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي تقريراً مشتركاً عن اجتماعاتهما، بما في ذلك مناقشتها المشتركة، تتولى الأمانة إعداد مشروعه.



تنظيم الأعمال المقترح

الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي		فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية		التاريخ والوقت
بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف	
<b>الاثنين، 23 أيار/مايو 2022</b>				
1 (أ)	افتتاح الاجتماع	1 (أ)	افتتاح الاجتماع	13/00-10/00
1 (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	1 (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	
2	نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة)			
2	نقل الأشخاص المحكوم عليهم (المادة 17 من اتفاقية الجريمة المنظمة) (تابع)			18/00-15/00
<b>الثلاثاء، 24 أيار/مايو 2022</b>				
3	تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة	2	تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة	13/00-10/00
3	تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة (تابع)	2	تطبيق اتفاقية الجريمة المنظمة من أجل منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة (تابع)	18/00-15/00
<b>الأربعاء، 25 أيار/مايو 2022</b>				
3	الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان	3	الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان	13/00-10/00
3	الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان (تابع)	3	الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان (تابع)	18/00-15/00
<b>الخميس، 26 أيار/مايو 2022</b>				
4	وضع واعتماد الصيغة النهائية للتوصيات المنبثقة عن الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل (المعقود يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020)	4	وضع واعتماد الصيغة النهائية للتوصيات المنبثقة عن الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل (المعقود يومي 9 و10 تموز/يوليه 2020)	13/00-10/00
5	المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	5	المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	

فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية		الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي		التاريخ والوقت
العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	
مسائل أخرى	6	مسائل أخرى	4	18/00-15/00
اعتماد التقرير المشترك	7	اعتماد التقرير المشترك	5	
				<b>الجمعة، 27 أيار/مايو 2022</b>
اعتماد التقرير المشترك (تابع)	7	اعتماد التقرير المشترك (تابع)	5	13/00-10/00